خفاء فان عرض القفا و عظم الراس باقراط مما يستدل به على
البلاهة لاستلزامه اياها غالبا و بعيدة كعرض الوسادة للابلة
حيث ينتقل من عرض الوسادة الى عرض القفا و منه الى المقصود
و كبير الرماد للمضياف حيث ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الجمر و منها
الى كثرة احراق الحطب و منها الى كثرة الطباخ و منها الى كثرة
الاكلة و منها الى كثرة الاضياف و منها الى كونه مضيافا و الثالثة
قريبة كون السماحة و المروءة و الندى في قبة ضربت على ابن المشرح
السماحة بالجود و المروءة الانسانية و الندى بفتحتين
فاراد ان تثبت هذه الصفات لابن المشرح فعدل عن التصريح فقال
يقول ان ابن المشرح موصوف بالسماحة الخ الى الكناية بان جعلها
في قبة مضروبة عليه لينتقل الى اجتماع هذه الصفات عليه و بعبارة
نحو المجد بين بردي مجده محمد مساعي ابن العميد لنظامه
المجد العنق و عقد فاعل بردي و مساعي مبتدا و نظامه خبره
و الجملة صفة عقد و المراد اثبات صفة المجد لابن العميد فعدل
عن التصريح الى الكناية حيث اشار بدعاء المجد لدوام ذلك
العقد في عنقه الى كون المجد متزينا بزينة و كون ذلك العقد
منظوما بمساعي ابن المشرح الى اهتمامه ببقاء المجد و تزيينه
اياه و اشار بذلك الى كونه ماجدا لان غير الماجد لا يهتم ببقاء
المجد و لا يسعى في تزيينه بالعقد و يقرب منها التعريض نحو اي

يقرب

يقرب من الكناية و يشبهها و هو ما اشير به الى غير المعنى بدلالة
السياق لانه استعمل فيه مجازا او كناية حقيقة كان او مجازا
او كناية هذا ما اختاره الشريف مما استنبط من كلام الزمخشري
و ابن الاثير حيث قال اعلم من كلامهما ان الكناية مستعملة في
غير الموضوع له و التعريض غير مستعمل فيه بل يشار به من عرضه
و جانبه و توضيحه على ما افاده صاحب الكشف ان اللفظ المستعمل
فيما وضع له فقط حقيقة مجردة و في غير ما وضع له فقط مجاز و في
غير الموضوع له اصالة و الموضوع له تبعا كناية و ما يشار به
الى امر اخر غير ما استعمل فيه بدلالة سياق الكلام تعريض و هو
جامع كلا من الحقيقة و المجاز و الكناية بان يقصد باللفظ معناه
الحقيقي او المجازي او الكنائي و يشار بدلالة سياق الى المعنى
المعرض به فلا يوصف اللفظ بالقياس الى المعنى التعريضي حقيقة و لا
مجاز و لا كناية قال فقول السكاكي ان التعريض تارة يكون على
سبيل الكناية و اخرى على سبيل المجاز لم يرد به ان اللفظ في
المعنى التعريضي قد يكون كناية و قد يكون مجازا كما توهموه بل
اراد ان التعريض قد يكون على طريقة الكناية و قد يكون على
طريقة المجاز فتامل لكونك عند الموذى انا لست بموذ للمسلمين
مثال للتعريض المستعمل في المعنى الحقيقي فان معناه نفي ايذاك
للمسلمين و يشير بدلالة السياق الى كون من تكلم عنده مؤمنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)